



السيد الوزير المحترم

م / محضر إجتماع الهيئة الاستشارية للأغذية ١٤٢ ( فحص الأغذية )

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . . وبعد

هامش سيادتكم على أصل كتاب مجلس الوزراء / الأمانة العامة المرقم ٥٥٨٥/١/٩ في ٢٠٠٤/١٢/١٨ والموجه الى الوزارات كافة والمتضمن قرار اللجنة الاقتصادية العليا الجلسة السابعة في ٢٠٠٤/١٢/٦ والذي تم بموجبه قيام الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية وأجهزة الرقابة المختصة لممارسة نشاطها وإخضاع كافة المواد التي تدخل العراق من السلع الجاهزة والمواد للفحص والرقابة وعدم قيام السلطة الكمركية بإدخال أي سلعة لا تحمل تأييد الأجهزة الرقابية المختصة ووضع آلية لمراقبة قيام هذه الأجهزة بأعمالها وحسب القوانين النافذة .

بهذا الصدد نود أن نبين ما يلي :-

١. تم عقد إجتماع الهيئة الاستشارية للأغذية بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٢ لدراسة الموضوع

أنفاً ، وتم مناقشة إجراءات وفعاليات وزارة الصحة بهذا الخصوص وكما يلي :-

أ - إتفاقية التعاون الصحي بين الأردن والعراق والموقعة من معالي سيادتكم ومعالي وزير الصحة في المملكة الأردنية الهاشمية في عمان بتاريخ ٢٠٠٤/٧/٢٠ والمتضمنة الفقرات ذات العلاقة في مجال الغذاء . وذلك بأن تقوم المؤسسة العامة للغذاء والدواء الأردنية بمعاملة الإرساليات الغذائية والمتجهة الى العراق ضمن نفس الأسس والمعايير المطبقة على الإرساليات المستوردة والمخصصة للاستهلاك في السوق الأردني بما فيها الفحوص المختبرية .

ب - على ضوء ما جاء في ( أ ) أنفاً فقد تم وضع مذكرة تفاهم بين دائرة الصحة العامة والرعاية الصحية الأولية بالعراق والمؤسسة العامة للغذاء والدواء بالأردن ، وكذلك تم وضع آلية عمل بخصوص اعتماد المؤسسة العامة للغذاء والدواء لتطبيق الإجراءات الرقابية على الأغذية المستوردة للعراق من خلال الأراضي الأردنية .

وأن الإجراءات الرقابية تشمل الإجراءات الصحية والزراعية وإجراءات مواصفة المقاييس بموجب نفس المعايير المطبقة على الأغذية المستوردة لغايات التداول في الأسواق المحلية الأردنية .